




الجمعية الأهلية
بمحافظة وادي الدواسر

لائحة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية



المحتويات : 1- الغرض من اللائحة . 2- محتوى
اللائحة . 3- المهام والمسؤوليات . 4- الاجتماعات .
5- التقارير

المادة الأولى : الغرض من اللائحة :

توفير التوجيه الملائم لتشكيل وأداء لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية المنبثقة من مجلس إدارة الجمعية لتنفيذ مهامها الكفاءة والفاعلية المطلوبة

المادة الثانية : التعريف باللجنة :

هي لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تعنى بمراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها والرفع بالتوصيات لمجلس الإدارة حولها والتعاملات المالية للجمعية ويترأس اللجنة رئيس مجلس الإدارة .

2 - التشكيل :

- تشكل اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل مع مراعاة الأنظمة والإرشادات المنتظمة .
- يعين أعضاء اللجنة بقرار مجلس الإدارة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد فترة إضافية أقصاها أربع سنوات ويتوقف عمل اللجنة مباشرة إذا تم حل المجلس .

المادة الثالثة : المهام والمسؤوليات : المهام :

- 1- وضع و التطبيق لسياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي إن وجد ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصيتها بالخطوات اللازم اتخاذها . 2- متابعة ومراقبة استقلالية المدقق الحسابات الخارجي إن وجد ومن موضوعيته ومناقشته حول طبيعة ونطاق عمله التدقيق ومدى فاعليتها وفق لمعايير التدقيق المعتمدة .

- 3- مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة وعليها التركيز الخاص على ما يلي :
 - أي تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية .
 - أبرز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة .
 - التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - افتراض استمرارية عمل الجمعية .
 - التقيد بمعايير المحاسبية .
- 4- التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام بالجمعية في سبيل أداء مهامها وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مره على الأقل في السنة .
- 5- النظر في أي بنود هامة وغير معتادة تلد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات وعليها إعطاء الاهتمام اللازم بأي مسائل يطرحها المدير المالي بالجمعية أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي .
- 6- مراجعة أنظمة الرقابة المالية وأنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية والتأكد من سلامة التعاملات في الجمعية وتقيدها بالأنظمة فيما يخص غسيل الأموال في مكافحة غسيل الأموال .
- 7- مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة والتأكد من أدائها وواجباتها في إنشاء نظام فاعل لرقابة الداخلية .
- 8- النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة .

9- التأكد من وجود التنسيق في مابين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي والتأكد من توفير الموارد اللازمة بجهاز التدقيق الداخلي ومراجعتة ومراقبة فاعليته ذلك الجهاز .

10- مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية .

11- مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردها وموافقتها عليها .

12- عرض مودت المستفيد فيما يخص اللجنة عليها .

13- التأكد من رد مجلس الإدارة على المطلوب في الوقت المطلوب على الاستيفاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي .

14- ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والملاحظات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة .

15- مراقبة مدى تقييد الجمعية بقواعد السلوك المهني .

16- النظر في أي موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة .

17- وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أي مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بأجراء تحقيقات مستقلة وعادلة تلك المخالفات .

18- تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند.

المسؤوليات :

رئيس لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية : يتم تعيين رئيس اللجنة من قبل مجلس الإدارة بناءً على أغلبية الأصوات وغالباً رئيس اللجنة هو رئيس مجلس الإدارة ويتمثل دور صلاحية رئيس اللجنة فيما يلي :

- 1- الإشراف على التخطيط والمتابعة وعقد اجتماعات اللجنة واعتماد محاضر الاجتماعات
- 2- تؤكد اللجنة بالمعلومات التي تمكنها من القيام بواجباتها
- 3- التأكد من جدولت جميع البنود التي تحتاج لموافقة ورفعها لمجلس الإدارة
- 4- إعداد تقارير عن أنشطة اللجنة في حال طلبها من قبل مجلس الإدارة

أمين سر اللجنة التنفيذية :

يجب على اللجنة تعيين أمين سر لها بحيث تكون فترة عضويته مساوية بفترة عضوية اللجنة (مع الاحتفاظ بحق إعادة التعيين) ويكون مسئول عن الآتي :

✦ العمل كنقطة اتصال رئيسية ومصدر للمعلومات وإسداء المشورة والتوجيه لأعضاء اللجنة فيما يخص أنشطة الجمعية

✦ المراقبة الحيثية لأعمال اللجنة وضمان إطلاع أعضاء اللجنة بشكل تام على أي معلومات توخز بعين الاعتبار لدى اتخاذ القرارات

✦ الاحتفاظ بلائحة عمل اللجنة وتوجيه أنشطتها ليتم تنفيذها طبقاً لللائحة العمل ويتضمن ذلك تقديم المشورة للجنة حول إجراء التعديلات على لائحة العمل عندما تقتضي الضرورة

✦ إعداد المراسلات والترتيب مع رئيس اللجنة لعقد الاجتماعات عندما تدعو الحاجة لذلك وتوجيهها إلى أعضاء اللجنة ويتضمن ذلك إعداد المراسلات المطلوبة لتحديد موعد الاجتماع اللجنة أو الدعوة إليها

✦ إعداد حزم المعلومات التي يجب تعميمها على أعضاء اللجنة في اجتماعاتها

✦ مساعدة رئيس اللجنة في وضع إعداد جدول اجتماعات اللجنة وتعميمها على أعضاء اللجنة قبل موعد كافي من انعقاد تكل الاجتماعات

✦ حضور جميع الاجتماعات وإعداد المحاضر واعتمادها وتعميمها على أعضاء اللجنة للموافقة وحفظها

✦ توثيق القضايا العالقة التي تقتضي من اللجنة اتخاذ إجراء معين ومتابعتها حين طرحها في اجتماعات اللجنة ألاحقة

✦ الترتيب مع الأطراف التي تطلب اللجنة دعوتهم لحضور اجتماعاتها وتشمل هذه الأطراف الاستشاريين أو المستشارين القانونيين أو أي طرف آخر

تعميم قرارات اللجنة على الأطراف المعنية

✦ التنسيق مع الإدارات المعنية فيما يتعلق بقرارات اللجنة التي توجب الالتزام القانوني والإجراءات التنظيمية

- المادة الرابعة : الاجتماعات

تعقد الاجتماعات إذا دعت الحاجة الى ذلك وتحفظ محاضر الاجتماعات لهدف توقيعها من الحضور وتعرف على مجلس الإدارة لا قرارها •

دعوة من تراه مناسباً من أعضاء مجلس الإدارة والموظفين لحضور اجتماعات اللجنة •

• يلتزم أمين سر اللجنة بإعداد جدول أعمال الاجتماعات •

• يكتمل النصاب القانوني لأي اجتماع اللجنة بحضور أغلبية أعضائه •

• لا يجوز أن يفوض أي عضو من أعضاء اللجنة أن ينوب عنه •

المادة الخامسة : التقارير: ترفع اللجنة القرارات والتوصيات لمجلس الإدارة قبل موعد الاجتماع بوقت كافي

المادة السادسة : تاريخ السريان : هذه السياسة تنطبق بعد موافقة مجلس الإدارة عليها ولا يجب أي تعديل إجراء عليها إلا بعد موافقة الجمعية العمومية .

أعضاء اللجنة

الاسم	المنصب بالجمعية	المنصب في اللجنة
علي بن عبدالله الدوسري	رئيس مجلس الإدارة	رئيس اللجنة
عبدالهادي ابراهيم الصافي	عضو الجمعية عمومية	عضو اللجنة
عبدالله مبارك القير	نائب الرئيس	عضو اللجنة
محمد حماد شويح	عضو الجمعية العمومية	عضو لجنة
علي مبارك الصافي	مدير تنفيذي	عضو اللجنة

تم اعتماد لائحة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بالجمعية في
اجتماع الجمعية العمومية السنوي العادي في يوم الثلاثاء
بتاريخ 2023/05/16م